

مرسوم سلطاني
رقم ٨٦/٤٩
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع
تجميل منطقة حلة السد

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة (١) : يعتبر مشروع تجميل منطقة حلة السد المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي
المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء على الاراضي والعقارات اللازمة للمشروع المذكور هي وما
عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٦ شوال سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٣ يوليو سنة ١٩٨٦ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٣٩)
الصادرة في ١٥/٧/١٩٨٦ م

مذكرة

بشأن طلب تقرير صفة المنفعة العامة
لمشروع تجميل منطقة حلة السد

في اطار التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم حفظه الله باتخاذ الاجراءات
اللازمة لتجميل منطقة العاصمة ، أعد ديوان شئون البلاط السلطاني مشروع تجميل منطقة حلة السد
والرسم التخطيطي الاجمالي لتنفيذه ، ولما كان تنفيذ المشروع يحتاج الى نزع ملكية الاراضي والعقارات التي
تعرض مساره . فان الامر يقتضي صدور المرسوم السلطاني السامي بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع
تمهيدا لنزع الملكية طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .

وزير الاسكان